

الجمهورية اللبنانية
المجلس الأعلى للجمارك

ش.ي

قرار رقم ٨٨١
تبنيد رقم ٧٣٢ على لائحة التبنيدات
الصادرة على أساس التعريفات الجمركية وفقاً للنظام المنسق

إن المجلس الأعلى للجمارك،
بناءً على المرسوم رقم ٧٠٩٠، تاريخ ٣ كانون الثاني ٢٠٠٢ (تعيين رئيس وعضوي المجلس
الأعلى للجمارك)،
بناءً على المرسوم رقم ١٣٣٤٧، تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٠٤ (تعيين عضوين مناوبين في المجلس
الأعلى للجمارك)،
بناءً على المرسوم رقم ١٥٤٨٠، تاريخ ١٧ تشرين الأول ٢٠٠٥ (تعيين عضو مناوب في المجلس
الأعلى للجمارك)،
بناءً على المرسوم الإئتراضي رقم ١٢٣، تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩ (الأحكام الخاصة بوزارة
المالية - إدارة الجمارك)،
بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١، تاريخ ١٥ كانون الأول ٢٠٠٠ (قانون الجمارك)، لاسيما المادة
٥٠ منه،
بناءً على القرار رقم ٩٥، تاريخ ٢٠ كانون الأول ١٩٩٥ وتعديلاته (تعريفات الرسوم الجمركية وفقاً
للنظام المنسق)،
بناءً على الطلب المقدم من مخلص البضائع المرخص ثروت يوسف حديب، بتاريخ ٣٠ نيسان
٢٠١٠،
بناءً على قراره المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٤ تموز ٢٠١٠،
وبعد استطلاع رأي مدير الجمارك العام بإحالته رقم ١٣٧٠٨/٢٠١٠ تاريخ ٢ حزيران ٢٠١٠،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يبيّن الصنف المسوّى "Automatic Voltage Regulator"، في البند التعريفي 9032.89،
المقترن بمعدل رسم جمركي قدره 5% من القيمة بحسب التعريفات الجمركية وفقاً للنظام
المنسق.
إن الصنف عبارة عن منظم آلي للجهد الكهربائي وارد بشكل لوحة متضمنة : Resistance
Sensors - Relay Switches - Voltage adjustments، وظيفته تنظيم قوة الجهد للتيار
الكهربائي والمحافظة عليها ضمن المستوى المطلوب، وهو من الأصناف المشمولة
بالملاحظة 7(b) من ملاحظات الفصل 90، والمذكور صراحة في شروحات البند 90.32

المادة الثانية: ينشر هذا القرار ويبلغ، ويعمل به فور صدوره ./.

٢٠١٠ تموز ١٤	بيروت، في	عضو مناوب	عضو مناوب
	الرئيس	شفيق مرعي	حسن حنيني
	أكرم شديد		